



المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
عمالة إقليم تاونات  
مجلس إقليم تاونات  
المديرية العامة للمصالح  
مصلحة الموارد البشرية والتكوين

قرار رقم 08/2023 تاريخ 1.1.7 / 08 / 2023

## بشأن الإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مكلف بمهمة بالمجلس الإقليمي لتاونات

### إن رئيس المجلس الإقليمي لتاونات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تم تغييره وتميحه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم، لاسيما المادة 97 منه؛
- بناء على المرسوم رقم 22-21-579 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على المرسوم رقم 2.80.645 بتاريخ 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) بإحداث منصب سام لمكلف بالدراسات في مختلف الوزارات؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2521-21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم.
- وبناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D 4790 الصادرة في 31 يوليوز 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويض عن المسؤولية؛
- وبناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم 756 الصادرة في 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على مقرر مجلس إقليم تاونات رقم 150 القاضي بتعديل الهيكل التنظيمي لإدارة المجلس المؤرخ في 04 دجنبر 2018؛
- بناء على القرار رقم 11 بتاريخ 04 مارس 2019 القاضي بتعيين الهيكل التنظيمي لإدارة المجلس الإقليمي لتاونات والمؤشر عليه من طرف السلطة الإقليمية.

### يقرر ما يلي:

- **المادة الأولى:** يعلن رئيس مجلس إقليم تاونات عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مكلف بمهمة بمجلس إقليم تاونات.
- **المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب مكلف بمهمة في وجه المترشحات والمترشحين من جنسية مغربية الحاملين إما ل:
  - شهادة للدراسات العليا أو شهادة تعادلها مع إثبات قضاء خمس (5) سنوات من الأقدمية في القطاع العام أو شبه العام أو الخاص بعد نيل الشهادة؛

- أو الإجازة أو شهادة تعادلها مع إثبات قضاء عشر (10) سنوات من الأقدمية في القطاع العام أو شبه العام أو الخاص بعد نيل الإجازة أو الشهادة.

- **المادة الثالثة:** تحدد مهام منصب مكلف بمهمة والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

- **المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا برأي رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح في حالة ما إذا كان موظفا نظاميا.

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

- الوثائق التي تثبت توفر المعنى بالأمر على الشروط المطلوبة وكل وثيقة أخرى ذات صلة ببيان الخبرات والكفاءات المكتسبة خلال مساره العلمي والمهني وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

- **المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح في ثلاث (3) نظائر بمقر المجلس الإقليمي لتاونات (مصلحة الموارد البشرية والشؤون القانونية) خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم 2023/08/01 إلى غاية يوم 2023/08/31 كآخر أجل لقبول الترشيحات.

- **المادة السادسة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية، ويعلق بمقر عمالة إقليم تاونات والمجلس الإقليمي لتاونات.

حرر بتاونات في: 08/08/2023

إمضاء رئيس المجلس الإقليمي لتاونات

  
  
إمضاء: محمد السلاسي

تأشيرة السيد عامل إقليم تاونات

  
  
إمضاء: السيد صالح داحا